14287 - { الصديق } عن قيس بن أبي حازم عن نافع بن عمرو الطائي قال : شهدت أبا بكر وهو على المنبر يقول : من ولي من أمر أمة محمد صلى ا عليه وسلّم شيئا فلم يقم فيهم بكتاب ا فعليه بهلة (بهلة ا : أي لعنه ا وتضم باؤها وتفتح . والمباهلة الملاعنة وهو أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء فيقولوا : لعنة ا على الظالم منا . النهاية (1 / 167) ب) ا .

(البغوي)